

إعلان

- بناء على القانون التنظيمي رقم 113/14 المتعلق بالجماعات.
- بناء على المرسوم رقم 2.73.612 الصادر بتاريخ 5 مارس 1974 المتعلق بفرض تقنينات على ذبح بعض الأبقار الإناث، كما تم تغييره بموجب المرسوم رقم 2.92.466 الصادر بتاريخ 5 ماي 1993.
- بناء على الدورية المشتركة بين وزارة الداخلية ووزارة الفلاحة عدد 20389 بتاريخ 2022/11/9، المتعلقة بمنع ذبح الأبقار الإناث.
- بناء على الاجتماع المنعقد بمقر باشوية ابن جرير بتاريخ 2022/11/21.
- فان رئيسة جماعة ابن جرير تنهي إلى كافة الجزائريين العاملين بمجزرة مركب الخدمات الجماعية بابن جرير، انه قد تقرر منع ذبح إناث الأبقار دون الأربع سنوات.
- وان كل من خالف ما سبق ذكره، سيتعرض للعقوبات المنصوص عليها في القوانين التنظيمية الجاري بها العمل في هذا الشأن.

حرر بتاريخ :

رئيسة الجماعة

بهية اليوسفي
رئيسة جماعة ابن جرير
BAHIA EL YOUSSEUFI
Présidente Commune Benguerir